

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١١١٩
بتاريخ:	٢٠١٨/ ٧/ ٢١

ملف رقم: ٢٠٠٠/٤/٨٦

السيد/ وزير التنمية المحلية

تحية طيبة وبعد...

فقد اطعنا على كتابكم رقم (٢٣٦٠) المؤرخ ٢٧/١١/٢٠١٧ بشأن جواز التجاوز عن استرداد ما سبق صرفه من الصناديق والحسابات الخاصة لعدد من العاملين بمحافظة أسوان بالمخالفة لقرار وزير التنمية المحلية رقم (١١٨) لسنة ٢٠١١ المتعلق بتنظيم الصرف من المشروعات والحسابات الخاصة، وكذا مدى سريان ذلك القرار على العاملين بالإدارات المختلفة غير الوارد تكرهم في المادة الثانية منه. ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ١١ من يوليو عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٧ من شوال عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي، أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم استحثائها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت من وزارة التنمية المحلية بموجب الكتيب أرقام: (٢٩) المؤرخ ٢٠/١/٢٠١٨م، و(٢٢٩) المؤرخ ٢٤/٢/٢٠١٨م، و(٣٤٤) المؤرخ ١٧/٣/٢٠١٨م، لموافاتها ببعض



البيانات والمستندات اللازمة لإبداء الرأي في الموضوع المائل، إلا أنه لم يتم موافاة الإدارة بما طلبته، الأمر الذي ينبئ عن عدول الوزارة عن طلب عرض الموضوع المائل مما يتعين معه حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢١ / ٧ / ٢٠١٨

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
بخيت محمد محمد إسماعيل
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



معتز /